



مجلة تكريت للعلوم السياسية

اسم المقال: آلية صنع السياسات العامة في إقليم كردستان

اسم الكاتب: أ.م.د محمد علي حمود، أسراء حاتم سلمان

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/7702>

تاريخ الاسترداد: 2025/04/17 03:15 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political – يرجى التواصل على

info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام

<https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة تكريت للعلوم السياسية جامعة تكريت ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية
مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المنشاع الإبداعي التي يتضمن المقال تحتها.





آلية صنع السياسات العامة في اقليم كردستان

"Mechanism of Making Public Policies in the Kurdistan Region"

Muhammad Ali Hammud^a

Israa Hatem Salman^a

^a University of Tikrit/ College of Political Science

* a أ.م.د محمد علي حمود

^a أسراء حاتم سلمان

جامعة تكريت / كلية العلوم السياسية^a

Article info.

Article history:

- Received 19 January. 2016
- Accepted 10 February. 2016
- Available online 31 March. 2016

Keywords:

- Mechanism of public policy-making
- Kurdistan Regional Government
- Public policy-making in Kurdistan Region
- Iraqi Kurds

Abstract: Iraq witnessed radical transformations after 2003, most notably a change in the political system structure and the adoption of a federal model, which includes two types of governments: the federal government and local governments. In light of these changes, the Kurdish provinces in Iraq enjoyed a region within the federal Iraq, leading to the emergence of the Kurdistan Regional Government as a local government responsible for policymaking and implementation in the three provinces (Erbil, Dohuk, Sulaymaniyah).

It is worth mentioning that the federal government since 2003 has faced significant challenges, including the decline in services, the spread of administrative corruption, deteriorating security conditions, declining human development indicators, chaos, and instability. At the same time, the Kurdistan Region experienced security stability, and the regional government was able to address many problems, especially in terms of security and services.

©2016 Tikrit University \ College of Political Science. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE

<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>



*Corresponding Author: Muhammad Ali Hammud,, E-Mail: ha.dzdai@uokirkuk.edu.iq

Tel: xxx , Affiliation: University of Tikrit / College of Political Science

معلومات البحث :**تاریخ البحث:**

الاستلام : 04 / شباط / 2016

القبول : 22 / شباط / 2016

النشر المباشر : 31 / اذار / 2016

الخلاصة : شهد العراق تحولات جذرية بعد العام 2003 أبرزها كان تغيير بنية النظام السياسي وأعتماد النموذج الفيدرالي الذي يعتمد على وجود نمطين من الحكومات (الحكومة الاتحادية، حكومات محلية)، وفي ظل هذه التغيرات تتمتع المحافظات الكردية بإقليم ضمن العراق الاتحادي مما أدى إلى بروز حكومة إقليم كردستان باعتبارها حكومة محلية مسؤولة عن صنع وتنفيذ السياسات العامة في المحافظات الثلاث (أربيل، دهوك، السليمانية) .

الكلمات المفتاحية :

- آلية صنع السياسات العامة
- حكومة إقليم كردستان
- صنع السياسات العامة في إقليم كردستان
- إكراد العراق

والجدير بالذكر أن الحكومة الاتحادية منذ عام 2003 قد واجهت تحديات كبيرة كان أبرزها تراجع الخدمات وأنشمار الفساد الأداري وتردي الوضع الأمني وتراجع مؤشرات التنمية البشرية وأنشمار الفوضى وعدم الاستقرار، في الوقت نفسه شهد إقليم كردستان استقراراً امنياً واستطاعت حكومة الأقليم معالجة الكثير من المشاكل خاصة الأمنية والخدمية .

المقدمة

شهد العراق تحولات جذرية بعد العام 2003 أبرزها كان تغيير بنية النظام السياسي وأعتماد النموذج الفيدرالي الذي يعتمد على وجود نمطين من الحكومات (الحكومة الاتحادية، حكومات محلية)، وفي ظل هذه التغيرات تتمتع المحافظات الكردية بإقليم ضمن العراق الاتحادي مما أدى إلى بروز حكومة إقليم كردستان باعتبارها حكومة محلية مسؤولة عن صنع وتنفيذ السياسات العامة في المحافظات الثلاث (أربيل، دهوك، السليمانية) .

والجدير بالذكر أن الحكومة الاتحادية منذ عام 2003 قد واجهت تحديات كبيرة كان أبرزها تراجع الخدمات وأنشمار الفساد الأداري وتردي الوضع الأمني وتراجع مؤشرات التنمية البشرية وأنشمار الفوضى وعدم الاستقرار، في الوقت نفسه شهد إقليم كردستان استقراراً امنياً واستطاعت حكومة الأقليم معالجة الكثير من المشاكل خاصة الأمنية والخدمية .

على الرغم من ان كلا الحكومتين (الحكومة الاتحادية وحكومة الأقليم) هي جزء من العراق الاتحادي إلا أن حكومة الأقليم سجلت تقدماً ملحوظاً في تقديم مستوى جيد من الاستقرار الأمني والخدمات وتحقيق إنجازات مهمة على صعيد صنع وتنفيذ السياسات العامة، وان الظروف التي يعيشها الأقليم بعد عام 2003 مقارنة مع بقية اجزاء الدولة الاتحادية تعتبر مستقرة نسبياً، على الاخص فيما يتعلق بالجانب السياسي والأمني، وهذا الاستقرار النسبي قد منح حكومة الأقليم الفرصة السانحة لصنع سياسات عامة مختلفة، كانت لها نتائج وتغذية عكسية تختلف من سياسة الى اخرى ومن فترة الى اخرى .

وأن السياسات التي تصنفها حكومة أقليم كردستان تتعلق بتحقيق تطور اقتصادي واجتماعي وثقافي في الأقليم، وأن الإيجابيات التي حققتها والتي تعتبر كبيرة يعود إلى جملة من الأسباب لعل الاستقرار السياسي والامني يأتي في مقدمتها .

أهمية الدراسة: تتبع أهمية هذه الدراسة من أهمية الموضوع محل البحث نفسه، الا وهو آلية صنع السياسات العامة في أقليم كردستان، حيث أن التعرف على عملية صنع السياسة العامة في الأقليم تعتبر مسألة ذات أهمية كبيرة لمعرفة الكيفية التي من استطاعت خلالها حكومة أقليم كردستان أحراز هذا النمو والتطور على صعيد الأمن والأقتصاد والتعليم والصحة وتقديم الخدمات .

هدف الدراسة : تهدف الدراسة إلى تقديم تحليل لكيفية صنع السياسات العامة في أقليم كردستان والتي يتم من خلالها معالجة المشكلات التي يعاني منها المجتمع الكردي ومحاولة الوصول إلى حلول مناسبة لتحقيق مستوى من الرضى المجتمعي.

أشكالية الدراسة تبرز مشكلة الدراسة من تقديم رؤية واضحة حول آلية صنع السياسات العامة في الأقليم من خلال اثارة التساؤلات الآتية : كيف تصنف السياسات العامة في أقليم كردستان؟ هل هذه السياسات حققت نجاحات في معالجة المشكلات التي يعاني منها المجتمع الكردي؟

فرضية الدراسة أن الباحث يفترض من أن السياسات العامة في أقليم كردستان العراق تختلف عن ما موجود من سياسات عامة في الحكومة الاتحادية، فهي حققت بعض النجاحات في العديد من الميادين ولو بنسبة معينة وأستطاعت من تحقيق الغايات والأهداف التي رسمت من أجلها .

المطلب الأول مفهوم وتعريف السياسات العامة

هناك العديد من الكتاب والباحثين الذين حاولوا وضع مفهوم محدد للسياسة العامة وأن هذه التعريفات تتطرق بلا شك من وجهة نظر الباحثين ومن منطلقاتهم الفكرية والأيديولوجية لذلك سوف نحاول في هذا المبحث توضيح أهم التعريفات والأحاطة بها .

أولاً : مفهوم السياسات العامة : عكست تلك التطورات وجود عدة مداخل ينظر إلى السياسة العامة من خلالها ولعل أول تلك المداخل هو (المنهج القانوني الدستوري) الذي أكد ان السياسات العامة الفعالة هي تلك التي ترتبط بقواعد قانونية ودستورية أي تلك التي تكون نابعة من دستور وقانون الدولة لذلك كانت السياسات العامة تهتم بالقواعد القانونية والدستورية المنظمة لها، ظهر فيما بعد (المنهج السلوكى) الذي انتقد

المنهج السابق وأكد بضرورة الاهتمام بالسلوك السياسي للحكومة ودافعه والقوى المؤثرة فيه ووجد أن (المنهج القانوني – الدستوري) منهج مثالي يهتم بالصيغة التي يجب ان تكون عليها السياسات العامة وبالتالي فإنه غير واقعي . الا أن السياسة العامة بتطور آخر أكثر أهمية بعد أن ظهر منهج (ما بعد السلوكية) الذي أهتم بدراسة مخرجات الحكومة والآثار التي تتركها في المجتمع ليس كالمنهج السلوكي الذي ركز اهتمامه على دراسة دوافع وعوامل السلوك السياسي للحكومة⁽¹⁾، أن السياسة العامة التي تقررها وتتفذها الحكومة تتميز بالتنوع والشمول والتغلغل الذي يمس كافة جوانب الحياة في المجتمع وأن من أهدافها تنظيم حياة الأفراد وحل مشاكلهم وأجابة مطالبهم وإن لها مغزى ومعنى موضوعي يتعلق مباشرة بنوع ومستوى حياة الأفراد في المجتمع⁽²⁾.

ثانياً: تعريف السياسات العامة : واجهت العلوم الاجتماعية بشكل عام العديد من المشكلات المنهجية ومن أبرزها صعوبة وضع تعريف محدد للمفاهيم المستخدمة فعادة ما يصعب تقديم تعريف شامل جامع يحيط بأبعاد أي ظاهرة اجتماعية⁽³⁾ ، لذلك نجد أن من المشاكل التي يتعرض لها دارس السياسة العامة هي محاولة الوصول إلى تعريف دقيق ومحدد واضح للمقصود بالسياسة العامة والسبب في هذا أمران أولهما : هو استعمال "السياسة العامة" او "السياسة الحكومية" أو مجرد "السياسة" بشكل عام غير محدد أو دقيق لتعني أو تعبّر عن معاني أو مصطلحات مختلفة، والثاني : وجود خلط بين هذه المصطلحات ومصطلحات أخرى إدارية مثل أهداف او برامج او قرارات الادارة العامة او الادارة الحكومية او قوانين او غير ذلك مما يستعمل لوصف ماتقوم به الحكومة من أعمال⁽⁴⁾، أن من الأهمية بمكان الى أن تعريف علم السياسة بأنه " علم التخصص السلطوي للموارد النادرة في المجتمع" يعكس أهمية الموضوع إذ يركز هذا التعريف على قيام النظام السياسي بدوره الموزع للسلع والخدمات والقيم والمكانة الاجتماعية والفرص يجعل

(1) محمد علي حمود " الشركات عابرة القومية وصنع السياسات العامة في البلدان النامية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة النهرين ، 2002 ، ص 43

2 خيري عبد القوي : دراسة السياسة العامة، ذات السلسل للطباعة والنشر والتوزيع، الكويت، 1989.

3 خليل حسين : السياسات العامة في الدول النامية ، (ط1)، دار المنهل اللبناني ، مكتبة رأس النبع ، بيروت ، 2007 ، ص 13

4 خيري عبد القوي : مصدر سبق ذكره ، ص 44

السياسة بمثابة أداة توزيع الموارد بين المجتمعات السكانية بعامة والجماعات السياسية وخاصة كذلك بين القطاعات الاجتماعية المختلفة وذلك بواسطة السياسات العامة التي يتبعها النظام⁽¹⁾.

هناك أشكالية في موضوع تعريفات السياسة العامة الا وهي تعدد التعريفات فهناك تعريفات أمريكية وهناك تعريفات عربية ولا تخرج هذه التعريفات بكل الأحوال عن تأثيرها بالمدارس الفكرية الثلاث (الدستورية القانونية، السلوكية، مابعد السلوكية) اذ نجد بكل الأحوال أن التعريفات تحمل أو تتأثر بصفات أحدي المدارس لذلك سيتم تقديم مجموعة من التعريفات على سبيل التوصيف وليس الحصر كنموذج لهذه التعريفة. فيرى توماس داي Thomas Dye أن السياسة العامة **public policy** " هي كل ما تخثار الحكومة ان تفعله أو لا تفعله "⁽²⁾.

و يعرف جيمس اندرسون السياسة العامة بأنها " برنامج عمل مقترن لشخص او لجامعة او لحكومة في نطاق بيئية محددة لتوضيح الغرض المستهدف والمحددات المراد تجاوزها سعياً للوصول الى هدف او لتحقيق غرض مقصود "⁽³⁾، من هذا التعريف نلاحظ أنه من الضرورة وجود برنامج محدد وعلى الفاعلين في النظام السياسي ان على يسيروا على هذا البرنامج لكي يتمكنوا من تحقيق الأهداف المبتغاة من قبل المجتمع . ويرى جابرييل الموند بأن السياسة العامة هي " تمثل محصلة عملية منتظمة من تفاعلات المدخلات (مطالب + دعم) مع المخرجات (قدرات وقرارات وسياسات) للتعبير عن اداء النظام السياسي في قدراته الاستخراجية ، التنظيمية ، التوزيعية ، الرمزية ، الاستجابية ، الدولية) من خلال هذه القرارات والسياسات المتخذة "⁽⁴⁾، كذلك لدى "الموند" تعريف آخر للسياسة العامة اذ يعرفها من خلال زاوية فنية اجرائية بأنها " تعبيرات عن نيات يتم سنها وأقرارها من قبل السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية التي تقوم أيضا بتخصيص الموارد وتحديد الجهات المسؤولة عن تطبيق وأنجاز هذه الأهداف "⁽⁵⁾.

١ أمانى قنديل " تحليل السياسات العامة كأحد مداخل النظم السياسية " في علي الدين هلال وآخرون : اتجاهات حديثة في علم السياسة ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، 1987 ، ص 106

⁽¹⁾ Thomas Dye : Understading public policy, preutice Hall , U.S.A , 1973 , p3

³ جيمس اندرسون : صنع السياسات العامة ، ترجمة د. عامر الكبيسي ، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة ، عمان ، 1999 ، ص 15

⁴ جابرييل الموند و بينجهام باول آلين : السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر ، نظرية عالمية ، (ط1) ، ترجمة هشام عبدالله ، الدار الأهلية للنشر والتوزيع ، عمان ، 1998 ، ص 187 - 188

⁵ فهمي خليفة الفهداوي : السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل ، (ط1) ، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة ، عمان ، 2001 ، ص 33

وقد عرف ديفيد استون السياسة العامة بأنها "الأفعال السلطية لموظفي الحكومة وهيئاتها والتي توضع لتحقيق حاجات المواطنين"⁽¹⁾، ويشمل هذا التعريف كل قرارات الدولة وقوانينها المكتوبة وغير المكتوبة الهدافة لتحقيق غايات المجتمع.

ويعرف لاسويل Laswell السياسة العامة " بأنها برنامج رسم الأهداف والقيم والممارسات". وعرف الأستاذ أحمد رشيد السياسة العامة " بأنها اتجاه عمل الحكومة لحقبة زمنية مستقبلية بحيث يكون لها مبرراتها وهذا يعني ان السياسة العامة تمثل بمجملها تعبيراً عن التوجه السلطوي لموارد الدولة وأدلة ذلك الحكومة، وتتدخل هنا مجموعة من العوامل السياسية والاقتصادية والعسكرية تعكس في النهاية الاهداف التي ينبغي على الحكومة تحقيقها في مدة محددة، فضلاً عن اختيارها للاستراتيجية المناسبة للوصول الى تلك الأهداف بأقصى كفاءة وفاعلية" ، وهذا ما يتفق مع مقوله هارولد لاسويل المشهورة من يحصل على ماذا؟ أين؟ وكيف who gets what? when? How?

ويعرفها خيري عبد القوي بأنها " تلك العمليات والإجراءات السياسية وغير السياسية التي تتخذها الحكومة بقصد الوصول الى اتفاق على تعريف المشكلة والتعرف على بدائل حلها وأسس المفاضلة بينها تمهيداً لأختيار البديل الذي يقترح اقراره في شكل سياسات عامة ملزمة تتطوي على حل مرضي للمشكلة "⁽³⁾ ويعرف الدكتور كمال المنوفي السياسة العامة أيضاً على أنها " مجموعة او سلسلة من القرارات تتعلق بمجال معين كالتعليم او الصحة أو الشؤون الخارجية او الدفاع أو الامن...الخ" ، فلو كان للدولة سياسة تعليمية هدفها خلق قاعدة فنية وتقنولوجية فيمكن اتخاذ قرارات تحدد الهدف مثل انشاء مدارس والمعاهد الفنية ، عقد الدورات التدريبية، او عن طريق ارسالبعثات لغرض الدراسة او التدريب او كليهما...الخ ⁽⁴⁾.

¹ David Easton : A system of political life ,The system approach comprehensively applied to the study of nation , Newyork jhon wiley and sons ,1965 , p.61

² نصر محمد علي : جماعات الضغط والمصالح والسياسات العامة في الولايات المتحدة الامريكية ، (ط1) ، المركز الثقافي للنشر والطباعة، بابل ، 2014 ، ص 40-41

³ خيري عبد القوي : مصدر سبق ذكره ، ص 92

⁴ كمال المنوفي: اصول النظم السياسية المقارنة ، شركة ريعان للنشر والتوزيع ، الكويت ، 1987 ، ص 283

أما الدكتور عامر الكبيسي فيعرف السياسة العامة " عبارة عن مجموعة من القرارات الأساسية والالتزامات والأعمال التي يقوم الفاعل أو مجموعة من الفاعلين من الذين يمسكون او يوثرون في مراكز السلطة للنظام السياسي لغرض معالجة حالة او مشكلة معينة " ⁽¹⁾ .

وتعرف الدكتورة مها الحديثي السياسة العامة على انها " الأهداف التي تقرر السلطة السياسية تفيذها في مختلف مجالات النشاط التي تدخل فيها الدولة وكيفما كانت صورة الحكومة التي تمثل السلطة السياسية في الدولة كونها هي المحددة للنقاط التي تراها اساسية في نشاط الدولة تاركة للادارة العمل في اطار هذه النقاط " ⁽²⁾ . ويمكن تحديد عناصر عدة لابد من توفرها في السياسة العامة وهي : -

اولاً : - الأيديولوجية (الأفكار والمعتقدات) Ideology

ثانياً : - حكومة Government

ثالثاً : - مصلحة عامة public Interest

رابعاً : - أفراد وجماعات Groups , Individuals

ويكفي الآن القول بأن السياسة العامة هي نتاج تفاعل ديناميكي معقد يتم في إطار نظام فكري يبني سياسياً محدد تشتهر فيه عناصر معينة رسمية وغير رسمية يحددها النظام السياسي، واهم هذه العناصر هي: دستور الحكم في الدولة، الأيديولوجية أو الفلسفة السياسية الحاكمة، السلطة التشريعية، السلطة التنفيذية، السلطة القضائية، الأحزاب السياسية ، جماعات الضغط العام والخاص ، الصحافة، والرأي العام ، الامكانات والموارد المتاحة ، وطبيعة الظروف العامة للبلد⁽⁴⁾، ونرى ان السياسة العامة هي اهداف وغايات أساسية يحتاجها المجتمع داخل الدولة الواحدة وتسعى الحكومة لتحقيقها بقرارات ملزمة تحدد كيفية تفيذها وال فترة الكافية لذلك والموارد المرصودة لعملية التنفيذ ⁽⁵⁾.

١ عامر الكبيسي وعباس حسين جواد ، المداخل المنهجية المعاصرة لدراسة السياسة العامة مالها وما عليها " ، المجله العراقيه للعلوم الاداريه ، المجلد (١) ، العدد (١)، ٢٠٠١، ص ٣

٢ مها الحديثي " العلاقة بين السياسة والإدارة في العالم الثالث" ، مجلة قضايا سياسية ، العدد (١) ، جامعة النهرين ، بغداد ، ٢٠٠٠، ص ١٤٠

٣ محمد علي حمود ، الشركات عبرة القومية وصنع السياسات العامة في البلدان النامية ، مصدر سبق ذكره ، ص ٤٦-٤٧

٤ خيري عبد القوي: مصدر سبق ذكره ، ص ٣٥-٣٦

٥ المصدر نفسه ، ص ٤٤-٤٨

بعد أن استعرضنا لمجموعة من التعريفات للسياسة العامة وبلا شك أن هذه التعريفات تتطرق من وجهاً نظر الباحثين ومن قناعاتهم حول كيفية أن يكون عمل وواجب الحكومة تجاه مجتمعها، نجد أن هناك تعدد في استخدام مفردة السياسة العامة وهناك الكثير من عرف السياسة العامة بدلالات من حيث الأهداف والقيم والممارسات، أو أنها تعرف على أنها قرارات أو عمليات وأجراءات حكومية وعرفت أيضاً على أساس برامج عمل...الخ ، وبالتالي وهذا يقودنا إلى أمر هام وأساسي ان وجود مشاكل تواجه المجتمع على كافة الأصعدة يقتضي بالضرورة إلى وجود سياسة عامة لحل هذه المشاكل والعقبات التي تواجه المجتمع .

حيث تعد عملية صنع السياسات العامة المرحلة المحورية في العملية السياسية التي تتخذها الحكومة بقصد الوصول إلى اتفاق على تعريف المشكلة والتعرف على بدائل حلها وأسس المفاضلة بينها تمهدأ لاختيار البديل الذي يقترح اقراره في شكل سياسة عامة ملزمة تتطوّي على حل مقبول للمشكلة .

وأن عملية صنع السياسة العامة ليس عملية سهلة بل هي على درجة من الصعوبة والتعقيد فهي عملية حركية بالغة الحساسية والتعقيد وتشمل على العديد من المتغيرات والمؤثرات وعوامل الضغط التي يؤدي تداخلها وتفاعلها المستمران إلى إنتاج سلسلة من ردود الفعل التي تتصرف بدورها إلى كل جوانب العمل داخل النظام السياسي ⁽¹⁾ ، وتمر عملية صنع السياسات العامة بأربعة مراحل اولاً: تحديد المشكلة وادراجها في جدول الاعمال ، وثانياً : تقديم وأقتراح الحلول ، وثالثاً : التمويل وتحديد مصادره ، ورابعاً: الأقرار .

المطلب الثاني : تحديد المشكلة وأدراجهما في جدول الأعمال

يعد تحديد المشكلة العامة في إطار برلمان كردستان أولى خطوات عملية صنع السياسات العامة اذ أن جدول الأعمال البرلماني هو في حقيقة الأمر مجموعة متسلسلة من المشكلات العامة التي يعني منها المجتمع المحلي الكردي وتتطلب استجابة سريعة ورغم وجود الكثير من الآليات لأعتماد هذه المشكلة او تلك نجد ان اللجان البرلمانية في اقليم كردستان تساهم في تحديد المشكلات والقضايا الواجب اعتمادها كلاً حسب اختصاصها فهذه اللجان مسؤولة عن التفاعل والتعاون مع المجتمع المحلي بكل مؤسساته وافراده وكل ما يمثله من منظمات المجتمع المدني والنقابات والاتحادات والجامعات ووسائل الاعلام واستخلاص الأفكار حول اهم المطالب والاحتياجات والرغبات والتي غالباً ما تتشكل بصورة مشكلة مجتمعية، وعلى سبيل المثال

¹ نندان عبد الغني " السياسة العامة بين الخبرة النظرية والواقع العملي" ، الحوار المتمدن، العدد (2588)، على الرابط :
2009/3/17، <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=165951>

لا الحصر نجد ان اللجنة البرلمانية لشؤون الصحة والبيئة، التقت في 2015/6/21 بأحدى منظمات المجتمع المدني وهي منظمة (زيان) المختصة بالصحة من أجل تحديد أهم المشكلات الواجب مواجهتها . وقد أكدت رئيسة اللجنة (زولفا محمود) على أن من ابرز المشكلات الصحية في الاقليم هي مشكلة المخدرات والتي تتطلب سياسة صحية عاجلة يتم اقرارها من قبل البرلمان⁽¹⁾ .

وتلعب اللجان البرلمانية في اقليم كردستان دوراً اساسياً في تحديد المشكلات الواجب على البرلمان التعامل معها ومن ثم أدرجها في جدول الأعمال فنجد مثلاً لجنة الدفاع عن حقوق المرأة قد استقبلت في 2014/7/20 وفداً من (مجموعة حياة) التي تضم عدد من الناشطات وممثلات ومنظمات مختصة بشؤون المرأة في كردستان، وضم اللقاء (ثيفار ابراهيم) رئيس لجنة الدفاع عن حقوق المرأة وعدد من اعضاء اللجنة البرلمانية وناقشت القوانين الصادرة في البرلمان عن حقوق المرأة ومشكلة العنف ضد المرأة وضرورة تبني قوانين جديدة أكثر صرامة فلا تزال القوانين السارية في الأقليم حول المرأة دون مستوى الطموح وحدد رئيس وأعضاء لجنة الدفاع عن حقوق المرأة أن هذه المشكلات سيتم تبنيها في أقرب وقت وأدراجها في جدول أعمال البرلمان ليتم مناقشتها واتخاذ القرارات في هذا الخصوص⁽²⁾ .

وفي محاولة لأيجاد الحلول للمشكلات المالية والاقتصادية في اقليم كردستان، أجتمع برلمان كردستان بوزارة الثروات الطبيعية في اقليم كردستان بهدف مناقشة عدد من الملفات المتعلقة بحل الأزمة المالية والاقتصادية في اقليم كردستان وبهدف ايجاد الحلول المناسبة لأزمة الوقود والطاقة في الأقليم أجتمع في يوم 2015/6/30 لجنتي الشؤون المالية والأقتصاد والاستثمار برئاسة (عزه صابر) والصناعة والمعادن والموارد الطبيعية برئاسة (شيركو جودت) مع (اشتي هورامي) وزير الموارد الطبيعية في حكومة الأقليم والوفد المرافق له وتم مناقشة مسألة الأزمة المالية وكيفية توفير الرواتب للموظفين في حكومة الأقليم ومعالجة مشكلة الوقود والطاقة.

وقال عضو لجنة الشؤون المالية والاقتصادية في برلمان كردستان (علي حمه صالح) أن الاجتماع ركز على ثلاثة محارو رئيسية وهي مشكلة الأزمة المالية في الأقليم ورواتب الموظفين والمواطنين ومعالجتها

¹ لجنة الشؤون الصحية والبيئية " مناقشة عدد من المشاكل الصحية في الأقليم " ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت : 2015/6/21 ، <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22607&l=2>

² لجنة الدفاع عن حقوق المرأة " مناقشة القوانين الصادرة في برلمان كردستان عن حقوق المرأة " ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت : 2014/7/20 ، <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=19882&l=2>

والعمل على توفير رواتب الموظفين وتوزيعها عليهم وأن توفر الحكومة خلال السنة الحالية الرواتب المتأخر للأشهر الثلاث الماضية بحسب الخطة الحكومية المعهود بها، مشيراً إلى أن وزارة الثروات الطبيعية قررت ان تقوم بإنشاء المصافي النفطية الحديثة في إقليم كردستان وحسب المواصفات العالمية وانها ستتصدر التعليمات الخاصة بهذا الخصوص ليقدم المستثمرين وأصحاب رؤوس الأموال بمشاريعهم بشكل شفاف لأنشاء تلك المصافي، وحول أزمة الوقود في إقليم كردستان قال (طه زنكنة) مقرر وزارة الثروات الطبيعية في حكومة إقليم كردستان أن الوزارة تعمل جاهدة على توفير الوقود اللازم للأسوق بالرغم من الطلب المتزايد على الوقود وتعمل الوزارة أيضاً منح الأجزاء الخاصة للقادرين على استيراد الوقود من البنزين والغاز والنفط الأبيض للتقليل من الضغوطات التي تعاني منها الوزارة⁽¹⁾.

وعقدت لجنة الخدمات البلدية والنقل والاتصالات والسياحة في برلمان كردستان يوم 4/8/2015 أجتمعاً بحضور رئيس وأعضاء اللجنة وبحضور (نوروز مولود) وزير البلديات والسياحة في حكومة الأقليم بهدف مناقشة المشاكل التي تقف أمام وزارة البلديات في توفير المياه الصالحة للشرب في مدن الأقليم، ونوقشت في الاجتماع المشاكل المتعلقة بقلة المياه الصالحة للشرب في الأقليم إلى جانب العوائق التي تقف أمام وزارة البلديات في توفير المياه والمشاريع المتعلقة بالمياه الصالحة للشرب خاصة في مدن السليمانية وججمال ورانية وربندخان، وتم مناقشة الأسباب المتعلقة بتلك المشاكل وقدمنت اللجنة مقترناتها وأرائها حول مشكلة المياه الصالحة في الأقليم، وتعهد وزير البلديات والسياحة في حكومة الأقليم بأجراء الدراسات الكافية حول أسباب وقف المشاريع الخاصة بالمياه الصالحة للشرب وتقديم التقرير النهائي للجنة حول تلك الأسباب، وأكدت لجنة الخدمات البلدية والنقل والاتصالات والسياحة في برلمان كردستان دعمها لمشاريع الوزارة في توفير المياه الصالحة للشرب للمواطنين والتعاون الكامل بهدف اخراج مصاريف تلك المشاريع من التعليمات الخاصة بسياسة التقشف المتبعة في إقليم كردستان⁽²⁾.

وتلعب الحكومة دوراً مهماً في تحديد المشكلات الواجب التعامل معها وذلك من خلال تقديم مشروع الموازنة العامة فالموازنة العامة في حقيقتها مجموعة كبيرة من المشكلات المجتمعية التي تحاول الحكومة ان تضع

¹ وزارة الثروات الطبيعية في إقليم كردستان " مناقشة ملفات الازمة المالية والاقتصادية وازمة الوقود والطاقة " ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت : <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22667&l=2> 2015/6/30.

² لجنة الخدمات البرلمانية " معالجة مشاكل المياه الصالحة للشرب في إقليم كردستان " ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت : <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22756&l=2> 2015/8/4.

لها حلولاً في إطار الموازنة العامة وبالتالي نجد ان كل وزارة في الأقليم تقدم استراتيجيتها المستقبلية في التعامل مع مشكلات المجتمع .

فمثلاً نجد من خلال العام 2013 ان حكومة الأقليم عملت على تحديد عدة مشكلات عامة تعتقد انها ذات أولوية مجتمعية ومن بين عشرة فقرات طالبت حكومة الأقليم بتمويلها من قبل حكومة المركز كان هناك خمسة منها يتعلق بمشكلات تتطلب سياسات عامة منها مشكلة مرضى السرطان الصادرة بحقهم قانون رقم (11) لسنة 2012، مشكلة ذوي الاحتياجات الخاصة الذين تتجاوز اعاقتهم (49%)، مشكلات تعليمية، حماية البيئة من التلوث، حماية المرأة⁽¹⁾ .

وعليه نجد أن البرلمان يعمل على تحديد المشكلة العامة وادراجها في جدول الاعمال لمناقشتها وايجاد الحلول اللازمة لتخفيض المشكلة ورفعها الى الحكومة والتي بدورها تعمل على تحديد الميزانية اللازمة لمعالجة تلك المشكلة، ومن ثم يتم المصادقة عليها من قبل البرلمان.

المطلب الثالث : تقديم وأقتراح الحلول

لاشك ان الاختصاص الاصيل والاساس للبرلمان في أيه دولة يتمثل في مباشرة سلطة التشريع والرقابة، حيث اعطى قانون انتخاب المجلس الوطني الكردستاني الحق لأعضاء البرلمان (ما لا يقل عن عشرة من أعضاء البرلمان) بأن يقترحوا مشاريع القوانين للبت في مناقشتها وسنها.

و عند مناقشة مشروع القانون (سواء كان المشروع من اقتراح البرلمان نفسه أو السلطة التنفيذية) يجري أعضاء البرلمان تغييرات عليه وذلك عبر الغاء بعض الكلمات أو الجمل أو الفقرات أو عبر اضافة شروط أو مضامين جديدة، من هنا تعد القدرة على تعديل مشاريع القوانين أداة مهمة بالنسبة للمشرعين⁽²⁾ .

أن واقع العلاقة بين الحكومة والبرلمان في الأقليم يتمثل في تركيز السلطة السياسية لصالح الحكومة، فتزداد الدور التشريعي للحكومة على الرغم من أن الوظيفة الاساسية للبرلمان في أي بلد تمثل في سن القوانين (التشريع)، الا أن هناك عوامل متعددة أدت الى تراجعه عن اداء هذا الدور من ابرزها تامي دور العوامل

١ نص قانون الموازنة العامة لأقليم كردستان للسنة المالية 2013، رقم (1) لسنة 2013، وقائع كردستان، العدد (158)، 2013، ص 22

٢ أمين فرج شريف " الحكم الصالح في اقليم كردستان العراق دراسة في المقومات والمعوقات" ، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية القانون والسياسة، جامعة السليمانية، 2013، ص 60

الاقتصادية والاجتماعية في حياة المجتمع، ومن أبرز مظاهرها في الاقليم هي اعطاء الحق للحكومة بأن تقترح مشاريع القوانين الى البرلمان⁽¹⁾.

حيث تشارك الأجهزة الحكومية كل حسب اختصاصه بأقتراح السياسات وعلى سبيل المثال تقترح وزارة الصحة السياسات الصحية والعلاجية التي ينبغي للدولة الاخذ بها وتبنيها وتحديد حجم الاموال والموارد المادية الاخرى من التجهيزات الطبية الملائمة، فضلاً عن الموارد البشرية من الكوادر الازمة لتنفيذ تلك السياسة، وكذلك الحال بالنسبة للمؤسسات الحكومية مثل وزارات الاشغال والكهرباء والتربية والمواصلات ومشاركة المؤسسات الحكومية في رسم السياسات الحكومية عائد لكون القائمين عليها لهم خبرة وممارسة فعلية مما يجعل منهم خبراء ومستشارين قادرين على تحليل البيانات وتقديم العون والدعم لأصحاب القرار وبذلك يشاركون في رسم السياسات الحكومية⁽²⁾.

ويعد الباحثون أقتراح القوانين جزءاً أساسياً في العملية التشريعية لأنّه مرحلة من مراحل سن القوانين ولكن هناك زيادة وتتوسيع في نطاق التشريعات المقدمة من قبل الحكومة، وهذا راجع إلى أن الطابع الفني للمشاريع يتطلب توفر كوادر فنية واحتياجية في كافة شؤون المجتمع وهذا الامر لا يمتلكه البرلمان، من حيث العدد والنوعيه مقارنة بالحكومة وهذا ما أدى الى تقليل دور البرلمان الذي اكتفى بدور الموافقة على ما تقدمه الحكومة من مشروعات القوانين التي لا يستطيع اعضاء البرلمان اعدادها واقتراحها فأعطاء الحق لاعضاء مجلس الوزراء بحضور جلسات اللجان البرلمانية وجلسات البرلمان عند مناقشة الموضوعات للاستشارة والمشاركة في المناقشات كذلك ان للنظام الحزبي والحياة الحزبية اثر كبير في تقوية مكانة حكومة الاقليم وتعزيزها على حساب البرلمان⁽³⁾.

¹ أمين فرج شريف ، مصدر سبق ذكره ، ص164

² بشكوى علي صالح "السياسات الحكومية في النظام البرلماني دراسة في سياسات الحكومة العراقية بعد 2005" ، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية القانون والسياسة، جامعة السليمانية، 2015، ص 24

³) أمين فرج شريف، مصدر سبق ذكره، 164-166

المطلب الرابع التمويل وتحديد مصادره

لتمويل السياسات العامة مصادر متعددة اولها الموازنة العامة للدولة التي يتم اعدادها من قبل الحكومة ويتم اقرارها من قبل البرلمان بعد مناقشات قد تشهد صراعات برلمانية او حتى بين السلطة التشريعية والتنفيذية .

تعد الموازنة من أهم أدوات السياسة العامة وهي ترجمة لأهداف الدولة وسياساتها وخططها في شكل أعداد رقمية تكون أساساً لسير العمل وتقدمه ⁽¹⁾، وللموازنة اهمية كبيرة في حياة الدول سياسياً واقتصادياً واجتماعياً فهي ترجمة لبرنامج الحكومة السياسي الى ارقام وهي الأداة الأساسية لتوجيه وتنفيذ السياسات العامة ⁽²⁾.

وتعد الموازنة من اهم الوسائل المتاحة أمام الحكومة في تسخير نشاط المرافق العامة وتوجيه الاقتصاد الوطني للتأثير في الوضع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي نحو رؤية مستقبلية تؤمن الازدهار والنمو المتواصل، ومن أهم المؤشرات الايجابية في موازنات الاقليم للسنوات (2005-2013) :- ⁽³⁾

- اولاً: اتصافها بالازدياد المستمر، ويتبيّن من الجدول رقم (1) ان حجم الموازنات إرداد خلال المدة (2005-2013) من (3) ترليونات و (942) ملياراً و(152) مليون دينار عام 2005 الى (14) ترليوناً و(406) ملياريًّا و(537) مليون دينار عام 2013 ، وهذا الازدياد مهم وضروري لتشغيل مرافق القطاع العام (النفقات التشغيلية) وتغطية التزامات المشاريع الاستثمارية (النفقات الاستثمارية) .

- ثانياً: تظهر بيانات النمو الاقتصادي لإقليم كردستان والمعلن عن قبل وزارة التخطيط للمدة من (2004-2008) ارتفاعاً ملحوظاً للناتج المحلي الاجمالي ومتوسط نصيب الفرد منه بالاسعار الجارية، فمثلاً عام 2004 كان الناتج المحلي الاجمالي (2) مليار و(419) مليون دينار وارتفع الى (24) مليار و(725) مليون دينار عام 2008 وبمعدل نمو مركب قدره (68,9%) وقد انعكس بشكل ملحوظ على متوسط نصيب الفرد منه حيث ازداد من (524,426) ديناراً عام 2004 الى (4,754,942) دينار عام 2008.

ينظر جدول رقم (1)

¹ أكرم عبد العزيز وعلاء عكاب خلف " الموازنة الاتحادية للدولة العراقية : دراسة في أطر التشكيل " ، مجلة دراسات سياسية، بيت الحكمة، بغداد، العدد (26)، 2013، ص 172

² المصدر نفسه، ص 185

³ أمين فرج شريف، مصدر سبق ذكره، ص 126-127

جدول رقم (1)

موازنات أقليم كردستان للمدة من (2005-2013) ونسبة نموها السنوي (ترليون دينار)

السنة	تاريخ اقرار البرلمان للمشروع	تاريخ تصديق رئيس الإقليم للمشروع	تاريخ نفاذه (نشر القانون في الجريدة الرسمية)
2007	2007-7-18	2007-7-27	2007-7-29
2008	2008-4-30	2008-5-13	2008-5-26
2009	2009-6-16	2009-7-5	2009-7-13
2010	2010-4-13	2010-4-19	2010-4-26
2011	2011- 5-31	2011-6-23	2011-6-20
2012	2012-6-24	2012-6-27	2012-7-1
2013	2013-2-15	2013-2-26	2013-3-3

المصدر : أمين فرج شريف " الحكم الصالح في أقليم كردستان العراق دراسة في المقومات والمعوقات" ،
أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية القانون والسياسة، جامعة السليمانية، 2013، ص 219

ولكن عند التدقيق في حياثيات وضع موازنة الأقليم ومصادقتها وتنفيذها تبرز هنالك اوجه خلل عده ⁽¹⁾ اولاً: هي مسألة تأخير المصادقة على قانون الموازنة في الأقليم، حيث دأبت السلطة التنفيذية في الأقليم على تأخير أرسال مشروع الموازنة الى البرلمان وهذا سبب في تأخير اقرارها، هذا التأخير ترك اثاراً سلبية على الأقليم من حيث تأخير تنفيذ المشاريع الخدمية والاستثمارية وحدوث عدم الاستقرار في الاسواق الداخلية.

ينظر الجدول رقم (2) يبين تاريخ اقرار الموازنة العامة وتصديقها ونفاذها للسنوات (2007-2013)

¹ أمين فرج شريف، مصدر سبق ذكره، ص 219

جدول رقم (2)

تاريخ اقرار الميزانية العامة وتصديقها ونفاذها في أقليم كردستان للسنوات (2007-2013)

السنوات	موازنات حكومة الأقليم المصدق عليها من قبل مجلس النواب العراقي	نسبة النمو (%)
2005	3,942,152	-
2006	4,507,460	14,34
2007	5,982,365	32,72
2008	6,580,784	10
2009	8,857,263	34,59
2010	10,597,176	19,64
2011	11,180,000	5,49
2012	12,604,950	12,74
2013	14,406,735	14,29
معدل النمو	256,45	

المصدر: أمين فرج شريف" الحكم الصالح في أقليم كردستان العراق دراسة في المقومات والمعوقات" ، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية القانون والسياسة، جامعة السليمانية، 2013، ص 219
 ثانياً: أن الزيادة الحاصلة في حجم الميزانية العامة وفي الناتج القومي ومتوسط نصيب الفرد في الأقاليم لا يعود إلى تطور القطاعات الاقتصادية المختلفة وتتنوع مصادرها وبالتالي احداث تغيرات هيكلية فيها، وأنما يعود إلى تطور القطاع النفطي في العراق وزيادة ايراداتها بسبب تزايد صادرات النفط وارتفاع أسعاره في الأسواق العالمية مع بقاء حالة التخلف لاغلب القطاعات الاقتصادية الأخرى .

ثالثاً: عدم التوازن بين الايرادات والنفقات في الميزانية، وبالنظر إلى الميزانيات السنوية للأقليم وجدنا ان حصيلة الايرادات المخمنة في الأقليم اقل بكثير من النفقات، لو اخذنا فقط ميزانية عام 2011 كنموذج لوجدنا ان مجموع الواردات الداخلية المثبتة هو (400) مليار دينار من مجموع (13) ترليون و (950) مليار دينار .

وهناك العديد من الاسباب وراء قلة الواردات في الاقليم متعددة ومتنوعة بعض منها عوامل موضوعية خارجة عن أرادة السلطات في الاقليم، فمثلاً ان بعض صور الايرادات لأية حكومة تشمل الاعانات الداخلية والخارجية والقروض والتعويضات الناجمة عن الحرب، وكذلك الاصدار النقدي الجديد، ولأن اقليم كردستان العراق ليس دولة مستقلة بل اقليم فيدرالي ضمن دولة اتحادية، لذلك فإنه يفتقر الى مثل هذه الايرادات أما الاسباب الذاتية المتعلقة بالقصور وجود خلل يتعلق بالسلطات في الاقليم مثل بسبب ضعف القطاعات الانتاجية الأخرى في الاقليم أو أهمالها (عدا الريع المتأتي من النفط) كالقطاعين الزراعي والصناعي⁽¹⁾.

رابعاً: أن اتسام الموازنات السنوية للاقليم بعجز مالي واضح متوجه نحو الارتفاع فقد وصل مقداره في عام (2010) الى (835) مليار دينار، ثم ارتفع عام (2011) ليصل الى (1) ترليون و(564) مليار (296) مليون دينار، حتى وصل في عام (2012) الى (2) ترليونين و(44) ملياراً و(847) مليون دينار، وبعد التمويل الحكومي في النفقات العسكرية احد الاسباب الرئيسية للعجز بسبب عدم التزام الحكومة العراقية صرف مستحقات الإقليم لحرس الإقليم (البيشمركة) من النفقات السيادية المتربعة عليها منذ عام (2007) والتي تقدر لغاية عام 2012 بأكثر من (6) ترليون دينار⁽²⁾.

خامساً: عدم وصول نسبة (17%) من حصة الاقليم المقررة ضمن موازنة العراق الفيدرالي بالكامل، وذلك بسبب استقطاع النفقات السيادية والحاكمية من تلك النسبة لذلك تراوحت نسبة المبالغ المستلمة من الموازنة العراقية حتى الان بين نحو (10% الى 13%) وهذا ما اثر سلباً في قدرة حكومة الإقليم من تحقيق برامجها الاقتصادية طيلة المدة بعد عام 2005⁽³⁾.

وشهدت الاعوام 2014-2015 تزايد حدة الخلاف بين حكومة الإقليم والحكومة الاتحادية خاصة بموضوع تصدير النفط وإدارة الثروات والموازنة العامة وعلى اثر هذه الخلافات تبدأ من المستحقات المالية للأقليم والتاخر بسبب الاجراءات الحكومية الاتحادية التي دفعت نحو تعليقها لفترات معينة واستمرت الخلافات وتم تأخير رواتب موظفي الإقليم وهذه الاجراءات دفعت نحو البحث عن مصادر اخرى للتمويل منها المصادر دولية .

حيث استقبلت لجنة المالية والشؤون الاقتصادية في برلمان كردستان اليوم 2014/11/17 برئاسة الدكتور (عزت صابر) رئيس اللجنة وعد من اعضاء اللجنة (جون ميجل) نائب القنصل البريطاني في اقليم كردستان، وفي الاجتماع قدمت اللجنة نبذة عن المشاكل المالية والاقتصادية العالقة بين حكومة اقليم

¹ أمين فرج شريف، مصدر سبق ذكره، ص 220

⁽²⁾ المصدر نفسه، ص 222

⁽³⁾ أمين فرج شريف، مصدر سبق ذكره، ص 223-222

كردستان والحكومة المركزية في بغداد والأوضاع الاقتصادية والمالية الحالية في أقليم كردستان، وأكّدت اللجنة أنّ الأقليم يعمّل على إيجاد الحلول المناسبة لتلك المشاكل على أساس منطقية وشراكة حقيقية بين الجانبين .

وأكّدت اللجنة على الحكومة المركزية التعاون في إيجاد الحلول وان تكون سباقه في ذلك على أساس حقيقة توزيع عائدات النفط بشكل واقعي وان تقدم للأقليم نسبة (17%) من ميزانية الدولة العراقية كاملة وأن يقوم الأقليم بتصدير النفط على هذا الأساس وان تأخذ حصتها الكاملة وتعيد باقي الأموال المستحصلة من بيع النفط إلى الحكومة الاتحادية.

كما وطرق الاجتماع إلى المشاكل التي من الممكن أن تواجه العراق في عام 2015 جراء انخفاض اسعار النفط في الأسواق العالمية بأعتبار أن غالبية ميزانية الدولة العراقية تعتمد على تصدير النفط الخام⁽¹⁾. وبسبب ضعف الميزانية العامة للأقليم ومشكلة التمويل بسبب الخلافات بين الحكومة الاتحادية وحكومة الأقليم بدأ برلمان كردستان البحث عن مصادر تمويل دولي لذا نجد ان في يوم 24/11/2014 اجتمعت اللجان البرلمانية المكونة من لجنة (الشؤون القانونية، الشؤون المالية، والصناعة والمعادن) مع وفد من المستشارين في حكومة أقليم كردستان برئاسة (أمانج رحيم) المستشار القانوني لحكومة أقليم كردستان بهدف مناقشة مشروع قانون الحصول على القروض المالية الدولية في ظل الازمة المالية التي يعيشها أقليم كردستان، وقدم الوفد الحكومي الذي ضم عدد من المستشارين في حكومة الأقليم عدد من المعلومات والاحصائيات حول كيفية الحصول على القروض المالية الخارجية والالتزامات التي تفرضها هذه القروض على أقليم كردستان والتغيرات الإيجابية التي تؤثرها هذه القروض على المشاريع المستقبلية لحكومة الأقليم. وأوضح الوفد الحكومي في الاجتماع عدم وجود آية مواد وقرارات دستورية تقف عائقاً أمام الحكومة للاقتراض المالي الخارجي مشيراً إلى أن المادة (110) من الدستور العراقي التي تخص صلاحيات الحكومة الاتحادية لم تؤكد أن الاقتراض المالي الخارجي من اختصاصات الحكومة الاتحادية فقط، كما اشار الوفد إلى ان المادة (121) تؤكد في حال اصدار قانون يكون ضد سلطات الحكومة الاتحادية فال الأولوية تكون لقانون الصادر من الأقليم وليس لسلطات الحكومة الاتحادية .

وأوضح الوفد الحكومي ان المبلغ المقرر اقتراضة من الخارج هو (5) مليار دولار ومن المقرر أن تصرف هذه الأموال في مشاريع البنى التحتية الاقتصادية والمشاريع الاستراتيجية لحكومة أقليم كردستان، وبسبب

¹ لجنة المالية والشؤون الاقتصادية " المشاكل المالية ولأقتصادية العلاقة بين حكومة أقليم كردستان والحكومة المركزية " على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت : <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=20975&l=2>

الأوضاع الاقتصادية العالمية غير المستقرة من الضروري ان يستعجل برلمان كردستان في اقرار القانون، وفي نهاية الاجتماع قدم عدد من اعضاء اللجان البرلمانية اسئلتهم وملحوظاتهم حول كيفية الاقتراض والاستفادة الحقيقية من تلك الاموال والطريقة التي يجب فيها اعادة تلك الاموال في المستقبل وتقدير الجوانب الايجابية والسلبية للقرض⁽¹⁾. وعقدت لجنة المالية والشؤون الاقتصادية في برلمان كوردستان في يوم 26/11/2014 اجتماعاً برئاسة (عزت صابر) رئيس اللجنة وحضور نائب رئيس اللجنة ومقرر واعضاء اللجنة بهدف اعداد التقرير النهائي حول مشروع قانون اقتراض حكومة اقليم كردستان (5) مليارات من الاموال .

وناقشت اللجنة في اجتماعها مواد وفقرات مشروع القانون الذي قدمه حكومة الاقليم الى البرلمان بهدف اقتراض(5) مليارات من الاموال لاستثمارها ضمن الخطط الاقتصادية الاستراتيجية في اقليم كوردستان، وبعد تبادل الاراء حول مشروع قانون الاقتراض اتفق اعضاء اللجنة على ضرورة ارسال الحكومة نسخة من المشاريع التي تعمل على استثمار تلك الاموال فيها وادراجها مع مشروع القانون المقدم الى البرلمان . وبعد نهاية المناقشات قررت اللجنة رفع تقرير نهائي يضم الأراء والأفكار التي طرحت في الاجتماع كافة الى رئاسة برلمان كردستان لاتخاذ الاجراءات حول مشروع قانون اقتراض الاموال المقدم من قبل حكومة اقليم كردستان⁽²⁾ .

اما فيما يخص تمويل الاحزاب في اقليم كردستان فقد نص قانون رقم (5) لسنة 2014 على أن يخصص مجلس وزراء اقليم كردستان ضمن الميزانية العامة ميزانية سنوية لتمويل الاحزاب السياسية المجازة في الاقليم كردستان⁽³⁾. وتكون نسبة الميزانية المخصصة للاحزاب السياسية المجازة (1%) واحد في المائة من الميزانية العامة لأقليم كردستان وتوزع وفقاً للمعايير الآتية :-⁽⁴⁾

١ تقرير حول " مناقشة مشروع قانون اقتراض أموال من الخارج "الانترنت :

<http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=21074&l=2> 2014/11/24 ،

٢ اللجنة المالية لأقليم كردستان " أعداد التقرير النهائي لمشروع قانون حكومة الاقليم لأقتراض الاموال "، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان ، على الانترنت :

<http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=21084&l=2> 2014/11/26 ،

٣ المادة (1)، قانون رقم (5) لسنة 2014، قانون تمويل الاحزاب في اقليم كردستان - العراق ، يمكن الاطلاع على نص القانون على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان - القوانين ، على الانترنت :

<http://www.perleman.org/Default.aspx?page=byyear&c=LDD-Yasa&id=2014>

٤ المادة (2)، قانون رقم(5) لسنة 2014 ، قانون تمويل الاحزاب في اقليم كردستان- العراق ، مصدر سبق ذكره

يكون المقعد البرلماني هو المعيار والقيمة الشهرية لكل مقعد هي (0,000375%) من الميزانية العامة⁽¹⁾، يمول بما لا تقل عن نسبة (0,00185%) من الميزانية العامة كل حزب شارك قبل الانفلاحة في الحركة التحريرية الكردستانية واستحصل على مقعد في الدورة المستمرة في البرلمان⁽²⁾.

استثناء من احكام الفقرة (اولاً) من هذه المادة، تحتسب شهرياً لكل حزب او كيان سياسي نسبة (0,0005%) من الميزانية العامة عن كل مقعد حصل عليه من القاعد المخصصة لـ(الكوتا) في الدورة المستمرة للبرلمان⁽³⁾.

وتحرم الأحزاب المشمولة بهذا القانون من التمويل السنوي في حال حلها او مخالفتها لأحكام القانون رقم (17) لسنة 1993 المعدل⁽⁴⁾، وتدقق ميزانية الأحزاب بموجب نظام المحاسبة المعتمد به في الأقليم وهي خاضعة لرقابة ديوان الرقابة المالية⁽⁵⁾.

رابعاً: الأقرارات

لا يمكن أن يصبح مشروع القانون قانوناً إلا إذا وافقت عليه الهيئة التشريعية (بالتصويت عليه)، وفي مجال أداء برلمان الأقليم لوظيفته التشريعية منذ بداية عمله نجد أنه قام بأصدار قوانين وقرارات لتنظيم مختلف نواحي وشؤون المجتمع الكردستاني بلغ عددها (للفترة من 4/6/1992 لغاية 15/11/2004)، (193) قانوناً و(213) قراراً، وفي الدورة الثالثة تم إصدار (79) قانوناً و(73) قراراً ، ومن بين تلك المجالات:-

- 1- كيفية سير العمل داخل البرلمان .
- 2- تنظيم أمور السلطة التنفيذية .
- 3- تنظيم أمور السلطة القضائية .
- 4- تنظيم شؤون الأحزاب والجمعيات ومنظمات المجتمع المدني .
- 5- تنظيم الشؤون الاقتصادية والمالية والأدارية والأجتماعية والثقافية للمجتمع .

1 المادة (2 / اولاً)، القانون نفسه

2 المادة (2 / سادساً)، القانون نفسه

3 المادة (2 / سابعاً)، القانون نفسه

4 المادة (3)، القانون نفسه

5 المادة (4)، القانون نفسه

6 أمين فرج شريف، مصدر سبق ذكره، ص 61

ووفق النظام الداخلي للمجلس الوطني الكردستاني ينتخب المجلس في جلسته الأولى بطريقة الأقتراع السري رئيساً له ونائباً للرئيس وسكرتيراً بالأكثريّة المطلقة لعدد أعضاء المجلس⁽¹⁾.

ولا يكون انعقاد المجلس قانونياً الا بحضور أغلبية اعضائه ويتخذ المجلس قراراته باغلبية الحاضرين وذلك في غير الحالات التي تتطلب اغلبية خاصة بموجب القانون وعند تساوي الاصوات فللرئيس صوت الترجيح ⁽²⁾ ، تعدلت الفقرة (1) من هذه المادة بموجب المادة (2) من قانون التعديل الاول لقانون رقم (1) لسنة 1992 رقم (5) صادر بتاريخ 29/4/1998، بعد أن كان النص القديم للفقرة (1) : لا يكون انعقاد المجلس صحيحاً الا بحضور اغلبية اعضائه، ويتخذ المجلس قراراته بالاغلبية المطلقة للحاضرين وذلك في غير الحالات التي تتطلب اغلبية خاصة وعند تساوي الاراء فللرئيس صوت الترجيح . ويجري التصويت على مشروعات القوانين مادة ⁽³⁾، وتكون جلسات المجلس علنية ويجوز ان تكون سرية بناء على طلب رئيس المجلس او ما لا يقل عن ربع عدد اعضائه وموافقة المجلس بأكثرية الحاضرين⁽⁴⁾.

وللسلطة التنفيذية المنشقة عن المجلس أو لعشرة من أعضائه أقتراح مشاريع القوانين ولا يناقش مشروع قانون قبل ان تنظر فيه اللجنة المختصة وكل مشروع رفضه المجلس لا يقدم اليه خلال دورة الانعقاد ذاتها⁽⁵⁾. وكل عضو في المجلس ان يوجه بموجب نظامه الداخلي أسئلة واستجوابات الى أعضاء السلطة التنفيذية في الموضوعات التي تدخل ضمن مهامهم وصلاحياتهم وعليهم الاجابة عنها خلال سبعة ايام من تاريخ تبلغهم وتجري مناقشة موضوع الاستجواب في المجلس عند الاقتضاء⁽⁶⁾ .

ويقصد بالسؤال البرلماني العمل الذي يطلب به عضو البرلمان من مسؤول تنفيذي ايضاحات في نقطة معينة، فهو استيصال لaintrigue على اتهام اي هو الاستفهام عن أمر غامض لكي يستطيع عضو البرلمان أن يتتبع نشاط الادارة العامة من خلال الحصول على معلومات عن أمر يجهله، وبعد السؤال البرلماني من أكثر وسائل الرقابة البرلمانية انتشاراً وشيوعاً على اعتبار أنه يكفل تحقيق نوع من الرقابة على نشاط الحكومة

١ المادة (48)، قانون المجلس الوطني لكردستان العراق، رقم (1) لسنة 1992، مجلس القضاء الاعلى/ قاعدة التشريعات العراقية، العدد(1)، 1992، ص9

٢ المادة (50/أولاً)، قانون التعديل الاول لقانون رقم (1) لسنة 1992، رقم (5) صادر بتاريخ 29/4/1998، مجلس القضاء الاعلى/ قاعدة التشريعات العراقية، العدد(1)، 1992، ص9

٣ المادة (50/ثانياً)، قانون التعديل الاول لقانون رقم (1) لسنة 1992، مصدر سبق ذكره، ص9

٤ المادة (52)، قانون المجلس الوطني لكردستان العراق رقم (1) لسنة 1992، مصدر سبق ذكره

٥ المادة (53)، القانون نفسه

٦ المادة (54/أولاً)، القانون نفسه

وذلك من ناحية الكثافة العددية والتتنوع في موضوعات الأسئلة التي توجه إلى أعضاء الحكومة وأيضاً من حيث التتنوع الحزبي لمقدمي الأسئلة سواءً بين أحزاب السلطة (الأغلبية البرلمانية) أو أحزاب المعارضة (الاقلية البرلمانية) الامر الذي من شأن الكشف عن الكثير من التجاوزات والقصور والعمل على معالجتها⁽¹⁾. بسحب الثقة من السلطة التنفيذية أو من أحد أعضائها، ولا يناقش المجلس الطلب إلا بعد مرور سبعة أيام من تاريخ تقديمها ويجري التصويت عليه بعد يومين من اتمام المناقشة فيه⁽²⁾.

وجاء في الباب السابع من الأحكام المترفرفة في المادة (60) تنشر القوانين الصادرة من المجلس في جريدة خاصة يصدرها وتعتبر نافذة من تاريخ نشرها ما لم يحدد تاريخ آخر لذلك⁽³⁾.

الخاتمة

توصلت الدراسة إلى أن هناك عدم وضوح في استخدام مفهوم السياسة العامة وهناك خلط في تعريف السياسات العامة حاولنا من خلال الدراسة فك هذا الخلط والالتباس في هذه التعريفات .

- ان اهم المؤسسات المؤثرة في صنع السياسات العامة تأتي من عدة مراحل فهناك مؤسسات رسمية (السلطات التشريعية وتنفيذية وقضائية) ومؤسسات غير رسمية (أحزاب وجماعات ضغط ومنظمات مجتمع مني وغيرها) لها دورها في صنع السياسات العامة من خلال نوابها في البرلمان، حيث تصنع السياسات العامة من خلال اربع مراحل :

- تحديد المشكلة : حيث تعمل اللجان البرلمانية كلا حسب اختصاصه في تحديد المشكلات الواجب على

البرلمان التعامل معها ومن ثم ادراجها في جدول الاعمال.

- تقديم واقتراح الحلول : حيث تشارك الاجهزة الحكومية كل حسب اختصاصه بأقتراح السياسات الواجب على الحكومة تبنيها .

- التمويل وتحديد مصادره : للتمويل مصادر متعددة منها الموارنة العامة للدولة ، فالتمويل دور كبير في ترجمة اهداف الدولة و سياستها الى ارقام تكون اساسا لسير عملها .

- الاقرار : لا يمكن تمرير اي قانون الا بعد موافقة البرلمان عليه عن طريق اجراء التصويت .

¹ أمين فرج شريف، مصدر سبق ذكره، ص 62

² المادة (54/ ثانياً)، قانون المجلس الوطني لكورستان العراق رقم (1) لسنة 1992 ، مصدر سبق ذكره

³ المادة (60)، القانون نفسه

Conclusion :

In conclusion, the study found a lack of clarity in the use of the concept of public policy and a confusion in defining public policies. We attempted to clarify and eliminate the ambiguity in these definitions through the study.

The most influential institutions in public policy-making come from various stages. There are official institutions (legislative, executive, and judicial authorities) and non-official institutions (parties, pressure groups, civil society organizations, etc.) that play a role in shaping public policies through their representatives in parliament. Public policies are formulated through four stages:

Problem identification: Parliamentary committees, according to their jurisdiction, work on identifying the problems that the parliament should address and then include them in the agenda.

Proposal of solutions: Government agencies, based on their expertise, participate in proposing policies that the government should adopt.

Financing and determining sources: Financing comes from multiple sources, including the state's general budget. Financing plays a significant role in translating the state's goals and policies into numbers that form the basis of its operations.

Approval: No law can be passed without the parliament's approval through the voting process.

المصادر

اولاً: الدستور والقوانين

- 1- قانون المجلس الوطني لكردستان العراق رقم (1) لسنة 1992 .
- 2- قانون التعديل الأول لقانون رقم (1) لسنة 1992 .
- 3- قانون السلطة القضائية لإقليم كردستان رقم (23) لسنة 2007.
- 4- قانون تمويل الأحزاب في إقليم كردستان - العراق .
- 5- قانون الموازنـة العامة لأقليم كردستان للسنـة المـالية 2013، رقم (1) لـسـنة 2013

ثانياً: الكتب العربية والمترجمة

- 1- أمانـي قدـيل " تحلـيل السياسـات العامـة كأـحد مـادـاـلـنـظـمـ السـيـاسـيـة " فـي عـلـي الـدـين هـلـال وـآخـرـون : اـتـجـاهـاتـ حـدـيـثـةـ فـي عـلـمـ السـيـاسـةـ ، مـرـكـزـ الـبـحـوثـ وـالـدـرـاسـاتـ السـيـاسـيـةـ ، مـكـتـبـةـ النـهـضـةـ الـمـصـرـيـةـ ، الـقـاهـرـةـ ، 1987 .
- 2- جـابرـيـلـ المـونـدـ وـبـينـجـهـامـ باـولـ آـلـيـنـ : السـيـاسـاتـ المـقارـنـةـ فـيـ وـقـتـناـ الـحـاضـرـ ، نـظـرـةـ عـالـمـيـةـ ، (طـ1ـ) ، تـرـجمـةـ هـشـامـ عـبـدـالـلـهـ ، الدـارـ الـأـهـلـيـةـ لـلـنـشـرـ وـالـتـوزـيعـ ، عـمـانـ ، 1998 .
- 3- جـيمـسـ انـدـرسـونـ : صـنـعـ السـيـاسـاتـ العـامـةـ ، تـرـجمـةـ دـ.ـ عـاـمـرـ الـكـبـيـسـيـ ، دـارـ الـمـيسـرـةـ لـلـنـشـرـ وـالـتـوزـيعـ وـالـطـبـاعـةـ ، عـمـانـ ، 1999 .
- 4- خـيرـيـ عـبـدـ القـوـيـ : درـاسـةـ السـيـاسـةـ العـامـةـ ، ذاتـ السـلاـسلـ لـلـطـبـاعـةـ وـالـنـشـرـ وـالـتـوزـيعـ ، الـكـوـيـتـ ، 1989 .
- 5- خـلـيلـ حـسـينـ : السـيـاسـاتـ العـامـةـ فـيـ الدـوـلـ النـاميـةـ ، (طـ1ـ) ، دـارـ الـمـنـهـلـ الـلـبـانـيـ ، مـكـتـبـةـ رـأـسـ النـبـعـ ، بـيـرـوـتـ ، 2007 .
- 6- فـهـمـيـ خـلـيفـةـ الـفـهـدـاـيـ : السـيـاسـةـ العـامـةـ منـظـورـ كـلـيـ فـيـ الـبـنـيـةـ وـالـتـحـلـيلـ ، (طـ1ـ) ، دـارـ الـمـيسـرـةـ لـلـنـشـرـ وـالـتـوزـيعـ وـالـطـبـاعـةـ ، عـمـانـ ، 2001 .
- 7- كـمـالـ المـنـوفـيـ : اـصـوـلـ النـظـمـ السـيـاسـيـةـ المـقارـنـةـ ، شـرـكـةـ رـبـيعـانـ لـلـنـشـرـ وـالـتـوزـيعـ ، الـكـوـيـتـ ، 1987 .
- 8- نـصـرـ مـحـمـدـ عـلـيـ : جـمـاعـاتـ الضـغـطـ وـالـمـصالـحـ وـالـسـيـاسـاتـ العـامـةـ فـيـ الـلـوـلـاـتـ الـاـمـرـيـكـيـةـ ، (طـ1ـ) ، الـمـرـكـزـ التـقـافـيـ لـلـنـشـرـ وـالـطـبـاعـةـ ، بـاـبـلـ ، 2014 .

ثالثاً: الدوريات

1. أـكـرـامـ عـبـدـ العـزـيزـ وـعـلـاءـ عـكـابـ خـلـفـ " المـواـزـنـةـ الـاـتـحـادـيـةـ لـلـدـوـلـةـ الـعـرـاقـيـةـ : درـاسـةـ فـيـ أـطـرـ التـشكـيلـ " ، مجلـةـ درـاسـاتـ سـيـاسـيـةـ ، بـيـتـ الـحـكـمـ ، بـغـدـادـ ، العـدـدـ(26ـ) ، 2013 .
2. عـاـمـرـ الـكـبـيـسـيـ وـعـبـاسـ حـسـينـ جـوـادـ " المـادـاـلـ الـمـنـهـجـيـةـ الـمـعاـصـرـهـ لـدـرـاسـةـ السـيـاسـةـ العـامـةـ مـالـهـاـ وـمـاـ عـلـيـهـ " ، المـجلـهـ الـعـرـاقـيـهـ لـلـلـعـلـومـ الـادـارـيـهـ ، المـجلـدـ (1ـ) ، العـدـدـ (1ـ) ، 2001 .
3. مـهاـ الـحـدـيـثـيـ " الـعـلـاقـةـ بـيـنـ السـيـاسـةـ وـالـادـارـةـ فـيـ الـعـالـمـ الـثـالـثـ " ، مجلـةـ قـضاـيـاـ سـيـاسـيـةـ ، العـدـدـ (1ـ) ، جـامـعـةـ الـنـهـرـيـنـ ، بـغـدـادـ ، 2000 .

رابعاً: الأطـارـيـحـ وـالـرـسـائـلـ الجـامـعـيـةـ

- 1- أمـينـ فـرجـ شـرـيفـ " الـحـكـمـ الـصـالـحـ فـيـ إـقـلـيمـ كـرـدـسـتـانـ عـرـاقـ درـاسـةـ فـيـ الـمـقـومـاتـ وـالـمـعـوـقـاتـ " ، أـطـرـوـحةـ دـكـتوـرـاهـ غـيرـ منـشـورـهـ ، كـلـيـةـ الـقـانـونـ وـالـسـيـاسـةـ ، جـامـعـةـ السـلـيـمانـيـةـ ، 2013 .

- 2- بشكتو علي صالح "السياسات الحكومية في النظام البرلماني دراسة في سياسات الحكومة العراقية بعد 2005" ، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية القانون والسياسة، جامعة السليمانية، 2015.
- 3- محمد علي حمود "الشركات عابرة القومية وصنع السياسات العامة في البلدان النامية" ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة الذهرين ، 2002.
- خامساً: شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)
- 1- اللجنة المالية لأقليم كردستان "أعداد التقرير النهائي لمشروع قانون حكومة الأقليم لأقتراض الاموال" ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان ، على الانترنت :
- 2014/11/26 <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=21084&l=2>
- 2- تقرير حول "مناقشة مشروع قانون أقتراض أموال من الخارج" ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان ، على الانترنت:
- 2014/11/24 <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=21074&l=2>
- 3- دندان عبد الغني "السياسة العامة بين الخبرة النظرية والواقع العملي" ، الحوار المتمدن ، العدد (2588)، على الرابط :
- 2009/3/17 <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=165951>
- 4-لجنة الشؤون الصحية والبيئية "مناقشة عدد من المشاكل الصحية في الأقليم" ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت :
- 2015/6/21 <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22607&l=2>
- 5-لجنة الدفاع عن حقوق المرأة "مناقشة القوانين الصادرة في برلمان كردستان عن حقوق المرأة" ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت :
- 2014/7/20 <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=19882&l=2>
- 6-لجنة الخدمات البرلمانية "معالجة مشاكل المياه الصالحة للشرب في اقليم كردستان" ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت :
- 2015/8/4 <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22756&l=2>
- 7-لجنة المالية والشؤون الاقتصادية "المشاكل المالية ولل الاقتصادية العالقة بين حكومة اقليم كردستان والحكومة المركزية" على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت :
- 2014/11/17 <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=20975&l=2>
- 8-وزارة الثروات الطبيعية في اقليم كردستان "مناقشة ملفات الازمة المالية والاقتصادية وازمة الوقود والطاقة" ، على الموقع الرسمي لبرلمان كردستان على الانترنت:
- 2015/6/30 <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22667&l=2>

سادساً : المصادر باللغة الإنجليزية

- (1) Thomas Dye : Understading public policy , preutice Hall , U.S.A , 1973
- (2) David Easton : A system of political life ,The system approach comprehensively applied to the study of nation ,Newyork jhon wiley and sons ,1965.

Sources:

First: the constitution and laws

- 1- Law of the National Council of Iraqi Kurdistan No. (1) of 1992.
- 2- Law of the first amendment to Law No. (1) of 1992.
- 3- Law of the Judicial Authority of the Kurdistan Region No. (23) of 2007.
- 4- The Law of Funding Parties in the Kurdistan Region - Iraq.
- 5- Law of the general budget for the Kurdistan region for the fiscal year 2013, No. (1) for the year 2013

Second: Arabic and translated books

- 1- Amani Kandil, "Analysis of Public Policies as One of the Entrances to Political Systems," in Ali El-Din Helal and Others: Modern Trends in Political Science, Center for Political Research and Studies, Egyptian Renaissance Library, Cairo, 1987.
- 2- Gabriel Almond and Bingham Powell Al-Abn: Comparative Politics in Our Time, A Global View, (1st edition), translated by Hisham Abdullah, Al-Ahlia House for Publishing and Distribution, Amman, 1998.
- 3- James Anderson: Public Policy Making, translated by Dr. Amer Al-Kubaisi, Dar Al-Maysarah for Publishing, Distribution and Printing, Amman, 1999.
- 4- Khairy Abdel-Qawi: Study of Public Policy, That Al-Salasil for Printing, Publishing and Distribution, Kuwait, 1989.
- 5- Khalil Hussein: Public Policies in Developing Countries, (1 edition), Dar Al-Manhal Al-Lebanese, Ras Al-Nabaa Library, Beirut, 2007.
- 6- Fahmy Khalifa Al-Fahdawi: Public Policy: A Holistic Perspective in Structure and Analysis, (1st Edition), Dar Al-Maysarah for Publishing, Distribution and Printing, Amman, 2001.
- 7- Kamal Al-Menofi: The Origins of Comparative Political Systems, Rabiaan Company for Publishing and Distribution, Kuwait, 1987.
- 8- Nasr Muhammad Ali: Pressure groups, interests, and public policies in the United States of America, (1 edition), the Cultural Center for Publishing and Printing, Babylon, 2014.

Third: periodicals

1. Ikram Abdul Aziz and Alaa Akab Khalaf, "The Federal Budget of the Iraqi State: A Study in the Frameworks of Formation," Journal of Political Studies, House of Wisdom, Baghdad, Issue (26), 2013.

2. Amer Al-Kubaisi and Abbas Hussein Jawad, "Contemporary Methodological Approaches to Studying Public Policy, Its Money and What It Has," Iraqi Journal of Administrative Sciences, Volume (1), Number (1), 2001.

3. Maha Al-Hadithi, "The Relationship between Politics and Administration in the Third World," Journal of Political Issues, Issue (1), Al-Nahrain University, Baghdad, 2000.

Fourth: Theses and university theses

1- Amin Faraj Sharif, "Good Governance in the Kurdistan Region of Iraq, A Study of the Elements and Obstacles," an unpublished doctoral thesis, College of Law and Politics, University of Sulaymaniyah, 2013

2- Bishku Ali Salih, "Governmental Policies in the Parliamentary System, A Study of the Iraqi Government's Policies after 2005," an unpublished master's thesis, College of Law and Politics, University of Sulaymaniyah, 2015.

3- Muhammad Ali Hammoud, "Transnational Corporations and Public Policy Making in Developing Countries", an unpublished master's thesis, Faculty of Political Science, Al-Nahrain University, 2002.

Fifth: International Information Network (Internet)

1- The Finance Committee of the Kurdistan Region, "preparing the final report for the draft law of the regional government to borrow money," on the official website of the Kurdistan Parliament, on the Internet:

<http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=21084&l=2>, 11/26/2014

2- A report on "Discussing a draft law on borrowing funds from abroad", on the official website of the Kurdistan Parliament, on the Internet:

<http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=21074&l=2>, 11/24/2014

3- Dandan Abdul-Ghani, "Public Policy between Theoretical Experience and Practical Reality," Al-Hiwar Al-Motaddin, No. (2588), at the link:

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=165951>, 17 /3/2009

4- The Committee on Health and Environmental Affairs, "discussing a number of health problems in the region," on the official website of the Kurdistan Parliament on the Internet:

<http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22607&l=2>, 6/21/2015

5- The Committee for the Defense of Women's Rights, "Discussing the laws issued in the Kurdistan Parliament on women's rights," on the official website of the Kurdistan Parliament on the Internet: <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=19882&l=2>, 20/7 /2014

6- The Parliamentary Services Committee, "Addressing Drinking Water Problems in the Kurdistan Region," on the official website of the Kurdistan Parliament on the Internet: <http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22756&l=2>, 4/8/2015.

7- The Committee on Finance and Economic Affairs, "The outstanding financial and economic problems between the Kurdistan Regional Government and the central government," on the official website of the Kurdistan Parliament on the Internet:

<http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=20975&l=2>, 11/17/ 2014

8- The Ministry of Natural Resources in the Kurdistan Region, "Discussing the files of the financial and economic crisis and the fuel and energy crisis," on the official website of the Kurdistan Parliament on the Internet:

<http://perleman.org/Default.aspx?page=article&id=22667&l=2>, 30/6 /2015

Sixth: The sources are in English

(1) Thomas Dye: Understading public policy, preutice Hall, U.S.A, 1973.

(2) David Easton: A system of political life, The system approach comprehensively applied to the study of nation, New York jhon wiley and sons, 1965, p.61